

## التقويم والمراجعة

**(1) أَعْرِفْ** براوي الحديث الشريف.

هو الصحابي الجليل النعمان بن بشير بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي.

وُلِدَ في السَّنَةِ الثانية للهجرة.

وقد روى عن النبي ﷺ (114) حديثًا.

عمل قاضيًا لدمشق، وتولّى حُكْمَ الكوفة وحمص زمن الدولة الأموية.

تُوْفِيَ سَنَةَ خمس وستين للهجرة.

**(2) تنقسم الأعمال والأقوال من حيث وضوح حُكْمِها الشرعي إلى ثلاثة أقسام. أشرح كلَّ قسم منها.**

**أ. الحلال الواضح:** هو ما لا يوجد دليل على تحريمه، أو دلّت النصوص على مشروعيته، ولا يخفى على معظم الناس حِلُّه، مثل: أكل الطيبات، والزواج، والبيع، والإجارة، والرهن، والوكالة؛ فهذا كله حلال مَحْضٌ لا شُبُهَةَ فيه.

**ب. الحرام الواضح:** يُقصد بالحرام الواضح كلُّ ما دلّت النصوص الشرعية على حُرْمِته، ولا يخفى ذلك على معظم الناس؛ وهو ما أمر الشرع بتركه على وجه الإلزام، مثل: أكل المَيْتَةِ، والتعامل بالرِّبَا، والقمار،

وشرب الخمر، والزنا، وعقوق الوالدين، وإساءة الجوار، ونقض العهود والمواثيق، وأكل لحم الخنزير؛ فهذا كله حرام واضح لا لبس فيه.

**ج. المُشْتَبِهَات:** هي الأمور الغامضة التي التبس أمرها، ولا يوجد دليل واضح على حِلِّها أو حُرْمَتها، وقد خفي ذلك على كثير من الناس، ولكنَّ الراسخين في العلم يعرفونها عن طريق النظر والبحث في أدلَّة الأحكام ومقاصد التشريع الإسلامي ومبادئه الكلية؛ لذا يجب سؤال أهل العلم الشرعي لمعرفة حُكْم المُشْتَبِهَات.

**(3) اتَّوَقَّعُ النَتِيجَةَ الْمُتَرْتِيبَةَ عَلَى مَنْ لَا يَتَّقِي الشُّبُهَاتِ.**

يَعْرِضُ نَفْسَهُ لِلْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ، وَيُفْقِدُ ثِقَةَ النَّاسِ بِهِ، كَمَا يُخْشَى عَلَيْهِ مِنْ فِعْلِ الْحَرَامِ، لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ مَا وَقَعَ فِيهِ مِنْ شُبُهَاتٍ حَرَامًا؛ إِذْ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ حُكْمُهُ، وَلَمْ يَسْأَلْ عَنْهُ. وَمَنْ اعْتَادَ التَّسَاهُلَ فِي الْوُقُوعِ فِي الْمُشْتَبِهَاتِ سَهَّلَ عَلَيْهِ الْوُقُوعَ فِي الْحَرَامِ.

**(4) أُعِدِّدُ ثَلَاثًا مِنْ الْوَسَائِلِ الْمُعِينَةِ عَلَى صَلَاحِ الْقَلْبِ.**

أ. قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، وَالتَّدَبُّرُ فِيهِ. ب. مَجَالَسَةُ الصَّالِحِينَ، وَالابْتِعَادُ عَنِ أَهْلِ الْفُسُقِ وَالْمَعَاصِي.

ج. الْمَحَافِظَةُ عَلَى آدَاءِ الْعِبَادَاتِ. د.

التَّوَجُّهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْإِدْعَاءِ.

هـ. المداومة على ذكر الله تعالى. و.

اختيار الحلال الطيب من الطعام والشراب.

**(5) أَوْضِحْ** أثر اجتناب الشُّبُهَاتِ.

من اجتنب الشبهات حافظ بذلك على سلامة دينه

وسُمعته من الطعن

**(6) أَذْكَرُ** مظهرين من مظاهر صلاح القلب.

الإخلاص في العمل، معرفة الحق من الباطل، استقامت

جوارح الإنسان، السماحة في التعامل مع الآخرين،

القدرة على التعاون والعطاء، الحرص على دينه

ومجتمعه ووطنه، البعد عن كلِّ الشُّبُهَاتِ.

**(7) أَعْلِلْ** ما يأتي:

أ. يجب على المسلم تجنُّب الشُّبُهَاتِ والابتعاد عنها.

لأنها قد تقوده إلى ارتكاب الحرام.

ب. مَنْ اعتاد التساهل في الوقوع في المُشْتَبِهَاتِ سَهَّلَ

عليه الوقوع في الحرام.

لأنَّ النفس تُسَوِّلُ له، وَتَجْرُهُ شَيْئًا فَشَيْئًا.

**(8) أَسْتَشْهِدُ** من الحديث الشريف على الجزئية التي

تدلُّ عليها المواقف الآتية:

أ. تحرص سعاد على أكل الحلال من الطعام.

(إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ)

ب. يتهاون سمير في ممارسة عقود تجارية حُكِّمها الشرعي غير واضح.

(وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُّشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ)

ج. يقع سعد في الغيبة عند حديثه عن الناس بما يكرهون في مواقع التواصل الاجتماعي.

(وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ).

9) أُعْطِيَ مِثَالًا وَاحِدًا صَحِيحًا عَلَى كُلِّ مِمَّا يَأْتِي:

أ. مطعومات مُشْتَبِهَةٌ فِي حِلِّهَا وَتَحْرِيمِهَا. **خنزير البحر**

ب. الحرام الواضح. **الخمير، الخنزير**

10) **أَخْتَارُ** الإجابة الصحيحة في كُلِّ مِمَّا يَأْتِي:

1. **الْحِمَى** هُوَ:

أ. مرض يصيب الإنسان.

ب. أرض محمية يُمنَعُ عَامَّةُ النَّاسِ مِنْ دُخُولِهَا.

ج. الوطن الذي يعيش فيه الإنسان.

د. الأرض الصالحة للرعي.

2. إحدى الفئات الآتية تعرف حُكْمَ المُشْتَبِهَاتِ:

أ. الناس كافة.

ب. لا أحد من الناس.

ج. طلبة العلم.

د. **الراسخون في العلم.**

3. معنى كلمة (مُضَغَّة) في الحديث الشريف هو:

أ. أمر مُلتبس فيه الحُكْم.

ب. قطعة من العذاب.

ج. **قطعة من اللحم.**

د. قطعة من الأرض.

(11) **أَحْفَظُ** الحديث الشريف غيبًا.